

الدرس 1 / شرح سنن ابن ماجه / أبواب الصلاة / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. اللهم اغفر لنا وشيخنا والمسلمين. اللهم علمنا ما فعلنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا عليم. قالوا ما - [00:00:00](#)

رحمه الله بعض مواقيت الصلاة باب حدثنا محمد بن الصباح احمد بن عثيمين قال حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق اخبرنا سفيان حاء وحدثنا الامام الرقيقة حدثنا يزيد عن سفيان عن عمرو - [00:00:10](#)

قامت ابن محسن فرجت عن ابيه قال جاء رجل النبي وسلم وقت الصلاة فقال صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امر فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امر واذا قام الفجر حين طلع الفجر فلما كان لليوم الثاني - [00:00:20](#)

فابرد بها وانعم وانعم ان يبرد بها ثم صلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان صلى المغرب قبل ان يغيب الشفقة وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال ابن السائل عن وقت الصلاة؟ فقال الرجل انا يا رسول الله. قال وقت - [00:00:40](#)

بينما رأيتم. حدثنا محمد المصري اخبرنا الليث ابن سعد ابن شهاب انه كان قاعدا على مياثر عمر ابن عبد العزيز في الامارات على المدينة اخر عمر العصر شيئا فقال عمر اما ان جبريل نزل فصلى امام رسوله وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة. قال سمعت بشيرا مسعود يقول - [00:01:00](#)

سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم يحسب باصابعه خمس صلوات. بل وقت صلاة الفجر. حدثنا ابو بكر عائشة قالت كن - [00:01:20](#)

نساء المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم يرجعن الى اهلن فلا يعرفهن احد ثاني من الغرس حدثنا عبيد بن اسباط محمد القرشي حدثني حدثنا ابي عن الاعمش عن ابراهيم عن عبدالله والاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرآنا - [00:01:40](#)

من فجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. قال تشهده ملائكة الليل والنهار. حدثنا ناهيك ابن ابن كريم مغيث ابن سمي قال صليت بن عبدالله بن الزبير الصبح بغلس فلما سلم اقبلت على ابن عمر فقلت ما هذه الصلاة؟ قال هذه الصلاة كانت مع رسول الله صلى الله عليه - [00:02:00](#)

وسلم وابي بكر وعمر فلما طعن عمر اسر بها عثمان حدثنا محمد بن الصباح اخبره سفيان بن عيسى بن عجان سمع العاصم ابن عمر ابن قتادة وجده بدري يخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبحوا بالصبح فانه اعظم للاجر او لاجلكم. باب وقت صلاة الظهر. حدثنا - [00:02:30](#)

محمد البشار حدثنا شعبك عن ثمره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر حتى الشمس. حدثنا محمد بن بشارة حدثنا يحيى بن سعيد جميلة سلامة عن ابي برزة الاسلمي. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الهاجرين التي تدعوها الظهر الى لحظات - [00:02:50](#)

الشمس قال ابو الحسن القطان حدثنا ابو حاتم حدثنا الانصاري حدثنا عوف نحوه حدثنا علي محمد قال حدثنا وكيف حدثنا عن مشان ابي اسحاق عن حادثة العبدى عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرضاء فلم يسكن حدثنا ابو كريير حدثنا ابو معاذ بن هشام عن سفيان - [00:03:10](#)

عن زيد ابن جبير عن خشف عن خشف ابن مالك عن ابيه عن عبد الله ابن مسعود قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم حر الرضاء فلم يشكل باب الابراد بالظهر في شدة الحر. حدثنا هشام ابن عمار حدثنا - [00:03:30](#)

تحدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم وابي سلمة قال اذا اشتد الحر فابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم - [00:03:43](#)

حدثنا ابو كرييف حدثنا ابو معاذ عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر. فان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا المنتصر الواسطي حدثنا اسحاق بن يوسف عن شريك عن بيان عن قبس - [00:04:03](#)

عن قيس ابن ابي حازم عن المغيرة ابن شعبة قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر بالهاجرة فقال لنا ابردوا بالصلاة فان شدة من فيح جهنم حدثنا عبد الرحمن ابن عمر حدثنا عبد الوهاب الثقافي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر - [00:04:19](#)

باب وقت صلاة العصر. حدثنا محمد ابن رمح اخبرنا ليلة لكنه اخبرهن انه اخبره انه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي والشمس مرتفعة. حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه حدثنا سفيان ابن معينة عن الزهري عن عروة عن عائشة - [00:04:39](#)

قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر والشمس في حجرتي لم يظهر الفياء بعد. باب المحافظة على صلاة العصر. حدثنا احمد بن عبد الله حدثنا محمد بن زيدان عن عاصم بن بهدلة عن زيد بن حبش عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا - [00:04:59](#)

عن الصلاة الوسطى حدثنا هشام ابن عمار حدثنا سفيان ابن عيسى عن سوريا عن سالم عن ابن عمر انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي تفوته صلاة العصر فكأن - [00:05:19](#)

انما وتر اهله وماله. حدثنا حفص بن عمرو حدثنا عبد الرحمن المهدي حاء وحدثنا يحيى بن حكيم حدثنا يزيد بن هارون. قال حدثنا محمد بن طلحة زبيد عن مرة عن عبد الله قال حبس المشركون النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى غابت الشمس. فقال حبسونا عن صلاة الوسطى ملأ الله - [00:05:29](#)

القبور وبيوتهم نارا باب وقت صلاة المغرب حدثنا إبراهيم الدمشقي قال حدثنا حدثنا الأوزاعي حدثنا ابو النجاشي قال سمعت رافع خديجة يقول كنا نصلي المغرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف احدا - [00:05:49](#)

انه ينظر الى مواقع الامر حدثنا حدثنا عبد الرحمن عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب حدثنا محمد بن يحيى حدثنا - [00:06:02](#)

موسى اخبرنا عباد ابن عوام عن عمر ابراهيم عن قتادة الحسن على احدث ابن قيس عن العباس ابن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي على الفطرة - [00:06:12](#)

ما لم يؤخروا المغرب حتى تشترك النجوم. قال ابو عبد الله محمد بن يزيد ماجح سمعت محمد ابن يحيى يقول اضطرب الناس في هذا الحديث ببغداد فذهبت انا وابو بكر الاعين الى العوام بن عباد بن العوام فاخرج الينا اصل ابيه فاذا الحديث فيه قال ابو قال ابو الحسن القطان حدثنا ابو يحيى الزعفراني - [00:06:22](#)

حدثنا ابراهيم موسى نحو باب وقت صلاة العشاء حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتأخير العشاء - [00:06:42](#)

تحدثنا واسامة عبد الله بن النمير عن عبيد الله عن سعيد بن سعيد عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على

امتي لاخرت صلاة العشاء الى ثلث الليل والنصف - 00:06:54

قال حدثنا خالد بن حدثنا عميد قال هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما؟ قال نعم. اخر ليلة صلاة العشاء الى قريب من شطر الليل صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة. قال انس كأني انظر الى خاتمه. قال - 00:07:04

ابو الحسن القطان حدثنا ابو حاتم قال حدثنا الانصاري حدثنا حميد النحو حدثنا عمران بن موسى الذي حدثنا عبد العزيز بن سعيد حدثنا داود بن ابي هند عن ابي نظرة عن ابي سعيد - 00:07:24

قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم لم يخرج حتى ذهب شطر الليل فخرج فصلى بهم ثم قال ان الناس قد صلوا وناموا وانتم لم تزال في صلاة ما انتظرتهم الصلاة - 00:07:34

ولولا الضعيف والسقيم احببت ان اؤخر هذه الصلاة الى شطر الليل باب مرآة الصلاة بالغيب. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. ثم قال الحافظ بن ماجه رحمه الله تعالى ومواقيت الصلاة. قد مر بنا ما يتعلق بمواقيت الصلاة ولكنه اراد ان يخصصها - 00:07:48

بالتفصيل او شيء من التفصيل وذكرها على وذكرها وذكر المواقيت على على حدى. فقال حدثنا محمد بن الصباح واحمد ابن سنان قال حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق اخبر سفيان ثم ساقوا من طريق مخرج ابن يزيد عن سفيان عن سفيان بريدة عن ابيه قال جاء رجل للنبي قال فسأله عن وقت الصلاة فقال صل معنا - 00:08:13

اليومين الحديث وهو الحديث صحيح وقد مر بنا وبمسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات الخمس في اليومين في اليوم الاول في اول وقتها وفي اليوم الثاني في اخر وقتها - 00:08:42

فالفجر صلاه بعد ما طلع الفجر الصادق في اليوم الاول وفي اليوم الثاني قبل ان تسفر او قبل ان تطلع الفجر وقبل قبل ان تطلع الشمس وفي اليوم الاول صلى الفجر قال هنا - 00:09:02

فلما زال الشمس صلى الظهر ثم قام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقي ثم فاقام المغفرة غابت الشمس ثم فاقام شاهين غاب الشمس ثم طلع الفجر فلما كان والثاني صلى الظهر ابرد بها وانعم ان يبرد بمعنى انه اخرها الى قريب من وقت صلاة الى من دخول وقت - 00:09:23

صلاة العصر ثم صلى العصر الشمس مرتفعة اي تصوء الشمس ثم صلى العصر والشمس مرتفعة ثم في اليوم الثاني صلي العصر ثم صلى المغرب بعد قبيل مغيب الشفق وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر - 00:09:43

فاسفر بها اي حتى بدأ السفر وظهر النور ثم قال الوقت ما بين هذين قد يدل على ان من صلى في اول الوقت او في اخره ادرك ادرك الوقت ولكن الافضل ان يعجل المسلم بالصلاة في وقتها الاول - 00:10:05

الا ما جاء الدليل بتأخيره فالاصل الاصل فيها التكبير والمغرب السنة فيها التكبير واما الصبح فالسنة فيها الاغلاس واما العشاء فالسنة فيها التأخير ما لم يشق عن المصلين ومراعاة حلول اولى - 00:10:25

والظهر حسب الزمان في الصيف يبرد وبالعشاء يبكر ثم ساق من طريقه قال حتى اخبر الليل عن ابن شهاب انه كان قاعدا على مياثر ابن عبد العزيز في في اماراته على المدينة او في امرته على المدينة - 00:10:45

ومعه عمر ابن الزبير فاخر عمر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبريل نزل فصلى امامه وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة ثاني يقول ان ان جبريل لم يؤمه - 00:11:05

وانما اعلمه باوقات الصلاة. وعمر يقول انه تقدم صلى به. تقدم فصلى به جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس قال سمعت مثل مسعود يقول يقول سمعت ابن مسعود يقول سمعت نزي جبريل فامني - 00:11:21

فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب خمس صلوات وهنا نقول ان امامة تجريد اختلفت فالنبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر - 00:11:38

امه جبريل واعلم مواقيت الصلاة وصلى معه ولما جاء السائل يسأل بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي صلى دوني امه جبريل ففي هذه الاحاديث انها تختلف الواقعة. فاول الصلاة واريد معرفة المواقيت نزل جبريل بعدما فرضت الصلاة - [00:11:51](#) اما محمد صلى الله عليه وسلم عند الكعبة قال امه وصلى وسلم ثم امه وصلى معه. وليس منهم كان يصلي باصحابه انما كان يصلي. يصلي وحده وامامه عليه السلام ثم اخبر اصحابه بمواقيت الصلاة - [00:12:10](#) ثم بعد ذلك لما هاجر المدينة جاءه من يسعى من وقت الصلاة فقال اقم معنا فصلى في اول وقته وفي اليوم الاخر في اخر وقتها اذا اول ابتداء لاول مبتدأ المواقيت كان الامام وهو جبريل عليه السلام لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم - [00:12:24](#) قال باب وقت صلاة الفجر حدثنا بكر بشيبة احدي سفيان عن الزهرة العروة عن عائشة قالت كنا نساء المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم يركعن الى اهلهم - [00:12:44](#) فلا يعرفهن احد من الغلس قال دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبكر بها ويغرس بها صلى الله عليه وسلم وهذا هو السنة التي كان الزوج يداوم بها - [00:12:58](#) ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر الفجر يعني الى الى ان بدأ الى ان بدأ السفر الا في حالة البيان والتعليم واما انه اختار ذلك وقد صلاه وقد الاحاديث - [00:13:11](#) لكن ليس منها شيء صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. وبعد نقول لو اسفر الفجر فلا حرج. ايسر ان صلى بعدما يسجد النهار لاحظ لكن السنة والافضل ان يصلها في اول وقتها فيصل الرئاسي يختلط اللغة لكن بشرط ان يكون الفجر الصادق قد خرج - [00:13:25](#) قال في الصحيحين قال عبيد بن الاسباط ابراهيم انه وسلم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. قال تشهد ملائكة الليل والنهار له ذكر اسنادين اسناده منقطع - [00:13:44](#) باسناد صحيح كما جاء ابو هريرة وهو صحيح فهو صحيح. واما جاء عن ابراهيم مسعود فاسناده من قطع والحديث نادوا صحيح اسناده صحيح ابي هريرة. هو يدل ان قرآن الفجر مشهودا. ان قرآن الفجر مشهود تشهد الملك وقد - [00:14:06](#) الصحيح عن ابي هريرة يتعاقبه ملائكة بالليل والنهار يشتم في صلاة الصبح صلاة وصلاة العصر وصلاة العصر قال حجة ابراهيم عبدالرحمن عبدالرحمن الدمشقي كان يسمى بدحيم يعرف بدحين ومن ائمة دمشق والحفاظ المتقين - [00:14:27](#) حتى لو المسلم عندنا الاوزاعي ده ناهيك ابنة يريم او ابن يريم ناهيك ابنة يريم الاصح انه ناهيك ابن يريم الاوزاعي ناهيك ابن يريم الاوزاعي قال حدثنا مغيث ابن قال صليت - [00:14:48](#) صليت لان صليت قال صليت على الزبير الصبي غلس فلما سلم فلما سلم اه لما سلم اقبلت على ابن عمر فقلت ما هذه الصلاة؟ قال هذه الصلاة كانت مع رسول الله وابو بكر وعمر فلما طعن عمر اسفر بها عثمان - [00:15:04](#) هذا الحديث هذا الحديث اه رجاله رجاله ثقات ومغيث ابن سوين الاوزاعي ابو ايوب الشامي ايضا ابو ايوب الشامي فقالت محتاجة الثقات وقال الذهبي والثقة واسناده اسناده جيد واما ناهيك ابن الاوزاعي فقد وثقه - [00:15:24](#) فوثقوا اهل العلم وقد وثقوا يقال الامام البخاري عن هذا الحديث خاصة لك الامام الترمذي في علبه انه سأل قال فقال حديث الاوزاعي الناهيك بين الاوزاعي المغيث عن ابي هريرة ابن الزبير قال هو حديث حسن هو حديث حسن - [00:15:48](#) فهذا الحديث نادوا جيد وثقاته يدل ان الاسفار بدأ بعد مقتل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وذلك حتى الناس من يدخل ومن يخرج ولكن يبقى ان السنة والافضل والاعلاص بها. قال حدثنا - [00:16:08](#) حدثنا محمد بن الصباح اخبرنا سفيان بن عيين عن ابن عبد الله قال سمع عاصم ابن عمر قتادة وجده بدري يخبر عن محمود بن لبيد عرام خديجة ابد انه قال اصبح بالصبح فانه اعظم الاجر او لاجلكم. وفي رواية اسفروا بالصبح - [00:16:29](#) وحديث ابي رافع هذا حديث حديث رافع ابن خديجة رضي الله تعالى عنه هو حديث صحيح. وهو الحديث الذي يحتج به يحتج به اهل الرأي من الاحداث وغيرهم صلاة الصبح والاسفار - [00:16:47](#)

كأن هذه البس مسألة خلاف ايهما افضل فذهب الجمهور الى ان الاغلاس افضل ليس افضل وذهب اهل الرأي الى ان الاسفار والصحيح ان الاسفار ان الانسان ان التفكير هو الافضل. وان الاغلاس هو الافضل وكما قال كما قال قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان - [00:17:00](#)

بغلس وكما قال البرز الاسلامي كان يصليها في غدس. كما قال جابر رضي الله عنه يصليها برج صلى الله عليه وسلم وهو الذي لزمه نبينا صلى الله عليه وسلم. ويجاب - [00:17:20](#)

حديث ابي رافع انهاء عبد الله بن خديج هذا عند قوله صلى الله عليه وسلم اسروا بالصبح اصل الصوم ليس معناه انه يؤخر الصلاة الى الصبح اجابة عن الجوابين. الجواب الاول اي اصبح بالصبح اي صلوا بعد خروج الفجر الصادق - [00:17:30](#)

ولا تصلوا قبل ذلك الحالة الجواب الثاني الا قول اصل الصبح اي اطيلا القراءة فتدخلون بالصلاة غبزا وتخرجون منها وقد اسفر او اسفر النور لكن يشكى على هذا اللاش اقول كارثة يصلي المغرب متنفعات بمروطهن - [00:17:46](#)

فينصرفن ولا يعرفهن احد من شدة الغلس تعالى ان يقول السنة والذي لزم النبي صلى الله عليه وسلم هو التغليس ولا الاسراف. قال باب وقت صلاة الظهر عن جابر كان يصلي الظهر اذا دحر الشمس وهذا محل اجماع بين اهل العلم ان - [00:18:07](#)

صلاة الا صلاة الظهر يتبع وقتها بزوال الشمس ومن صلاها قبل ذلك فصلاته باطلة. ذكر خلاف او نقل عن ابي موسى ليش؟ انه جود الصلاة قبل الزوال اذا كان جاهلا - [00:18:28](#)

والصح الذي انعقد عليه الاجمال على ذلك ان من صلاها قبل الزوال فصلاته باطلة قال حدثنا بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف ابن ابي جميل عن سيار ابن سلامة الغزة قال كان يصلي صلاته الهجيرة التي يدعو الى الظهر اذا - [00:18:42](#)

حول الشمس ثم ساق ايضا من طريق الى اعمى شلبي اسحاق عن حال المغرب عبدي اه عند خباب قال وسلم حرم الله فلم يشكنا الحديد. ذكر حديث كلها تدل على ان النبي كان يصلي الظهر - [00:19:00](#)

واذا زالت الشمس ومع ذلك نقول اذا كان الحر شديد فالسنة تأخير الظهر الى الابراد. اما اذا شق ذلك عن المصلين وشق ذلك عن مقبولين فان فان آ المشقة ترفع تطبيق السنة ويحرص الامام ان يجمع الجماعة ولا يفرقها - [00:19:14](#)

وان يصلي الصلاة على حسب ما يحبه المصلين ما يحبه المصلون خلفه. فيصلي بعد زوال الشمس كما هو الحال الان يصلون الى دحر الشمس واذا زالت يكون الوقت قد دخل وتكون الصلاة صحيحة. اما حديث حازم العبدي عن خباب قال وسلم حرم الله فلم يشكل هذا الحديث - [00:19:34](#)

اختلف اولاً على ايديه باسناده فرواه جبر الحفاظ يونس بن ابي اسحاق عن ابيه عن حارب ابو بكر بن عبدي الخباب. ورواه سفيان الثوري وشعب الحجاج وغيرهم عن اه وجهين واسرائيل - [00:19:59](#)

على ابي اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب وهذا اصح انه من طريق ابي اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب رضي الله تعالى عنه وهؤلاء اللي يدور فيها كل الحفاظ هم الحفاظ. ومع ذلك نقول اه رواية - [00:20:20](#)

بحال الممرض هذه هذه وهم هذه وقد جاء في الصحيح جاء العمارة ابن عمير عن ابي معمر عن خباب ايضا آ وفي هذا الحديث في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر في اول وقتها. في اول وقتها ومع شدة الحر ولا ومع شدة الحر وذلك - [00:20:36](#)

ان الصحابة اشتكوا اذا سجدوا بالحر الرمضاء اشتكوا جالسين حرمضاء فلم يشكل صلى الله عليه وسلم اي لم يجبههم الى شكواهم وصلى الصلاة في اول وقتها ثم بعد ذلك نسخ هذا الامر - [00:21:04](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقلوا بصلاة الظهر ابردوا بصلاة الظهر فان شدة الحر فيه جهنم. فيحمل هذا الحديث على انه في اول الاسلام في اول الاسلام وذلك ان ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بعد ذلك بالتبريد - [00:21:18](#)

وجاء عند الترمذي لفظ اخر وفيه ضعف انهم قال آ اشتكوا من تونس فقال استعيذوا بالركب لكن اسنانه ضعيف والصحيح بهذا الحديث ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم اشتكوا حر الرمضاء اذا سجدوا - [00:21:42](#)

واننا نصلها في اول وقتها اما من جهة سجودهم واما من جهة ذهابهم اشتكى في رمضان الا من جهتين. من جهة انه اذا سجدوا تأذوا من الشمس وان من جهة ومن جهة النوم اذا ذهبوا الى - [00:22:00](#)

المسجد وقت الظهر تأدب الحرارة الشمس. ومع ذلك لم يشكوا سنة في اول الاسلام. ثم بعد ذلك امره النبي صلى الله عليه وسلم بالادراك في شدة الحر وهذا اللي ذكره الترمذي بعد ذلك - [00:22:15](#)

بعد ذلك قال وحدثنا ابو بكريه هشام عن سفيان عن زيد ابن جبير عن عن خش ابن مالك عن ابيه عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه - [00:22:30](#)

انه قال شكواي سلم حر فلم يشكلا فلم يشكلا هذا الاسناد في خشب معد الطائي وهو الثقة والتقوى النسائي وقال فيه مجهول والصحيح انه كما قال الذهبي انه وثق انه وثق وثقه انسائي رحمه - [00:22:49](#)

وهنا كمن جهله كالدرك قطنه وكالبغوي وغيرهم وعلى كل حال نقول هذا الاسناد آ يبقى قال فيه عن ابيه وابوه ايضا مالك وبارك الطائي قال الذهبي لا يعرف. قال الذهبي لا يعرف اي مجهول - [00:23:10](#)

فيبقى ان هذا الاسناد ضعيف لجهالة ما لك الطائي هذا ابن الغيمة المعروف. والصحيح في هذا الخبر انه ما سبق خطاب وليس مسئول رضي الله تعالى عنه. قد روى بعضهم هذا الحديث عن ابن ذر عن خباب عن مسعود رضي الله تعالى عنه وهو خطأ هو خطأ - [00:23:33](#)

وقد رواه عن اللعبة عن ابي اسحاق عن المغرب عن خباب عن عبدالله بن مسعود وهذا وهم هذا وهم من آ من روافض الطبراني وغيرهم من آ ومن طريق محمد جحا عن سنن ابن ابيهم او هندية عن خباب - [00:23:53](#)

يبقى الاموي اسحاق فجعلوا من مسلم ابن مسعود نقول خطأ والحديث الصحيح فيه انه بالحديث خبر له رضي الله تعالى عنه رجال ثقاته هو اسناد هو اسناد صحيح ويدل على ان في اول الامر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر - [00:24:09](#)

وفي اول وقتها ولم يستجب شكوى الصحابة من شدة الحر وبعد ذلك جاء الامر بالادراك فنسخ الامر الاول. قال حدثني ابن عمار ابي هريرة قاسني اذا اشتد الحفر بالصاد فان شدة الحر فيح جهنم - [00:24:29](#)

قال حينما احب ارواح للاخبار التي هريرة انه قال اشتد الحرف بالظهر فان شدة الحرف في جهنم. ثم ثم هو ايضا عن ابي صالح ابن ابي سعيد قال روى اسحاق اليوسف عن شريكا بيانا القيس ابن ابي حازم المغير شعبة قال كنا نصلي ويسلم - [00:24:47](#)

فقال لا اكل الصاد فان شدة الحر من فيح جهنم ثم ساق ايضا من طريق عميد الله عثمان ابن عمر قاسم ابردوا بالظهر هذه كلها تدل على الابرار بالظهر. وهذه الاوامر ابردوا انه امر بالادراج. الصحيح ليس على الوجوب وانما هو على السنة - [00:25:07](#)

استحلاب علم السنة ان يمد المصلي بصلاته. ودليل ذلك دليل انه ليس عن وجوب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالهاجرة صلى الظهر بالهاجر وكانوا يصلونها عند زوال الشمس ولو كانت واجبة - [00:25:27](#)

بعد ذلك في اللي اخرها وصلاحها مع الابراد لكن انه صلاحها في اول وقتها وهو قد ابو البراد يدل على ان الامر يسعى للوجوب وانما هو على السنة. وايضا ان مما يدل على سنه علق ذلك فان - [00:25:45](#)

جهنم وهذا الحر لا يكون في بلد لا يكون في جميع البلدان بل قد يكون في بلد دون بلد وان كانت العلة هي شدة الحر فانها تنتفي لمن صلى من صلى في مكان بارد او كان الطريق الى المسجد بارد فتنتهي العلة عندئذ - [00:26:05](#)

من العلة علتان علة متعلقة حال المصلي وعلة متعلقة بزمان المصلي فزمان المصلي ان من جهنم تسجر في وقت في وقت الهجرة اي عند زوال الشمس تشتد بين الجنوب تسجر عندئذ - [00:26:22](#)

فان شدة الحر من فيح جهنم بمعنى من شدة اه من شدة جهنم نسأل الله العافية والسلامة على كل حال ان الادراك ليس بواجب وانما هو سنة وانما هو سنة. وبهذا قال عامة اهل العلم ان الافراد السنة - [00:26:40](#)

انه ليس بواجب وليس بواجب. قال حدثنا باب وقت الظهر العصر انه اخبره انه كان يصلي العصر والشمس مرتفعة الحية فيذهب الزاني للعوالي والشمس مرتفعة ثم ساق الى عائشة قالت صلي وسلم العصر والشمس حجرتي لم يظهر الفية بعد - [00:27:00](#)

وهذا يدل على ان الانسان كان من كان من عادته انه انه يبكر بصلاة العصر بمجرد ان يصير ظل كل شيء كطوله قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العصر وهذا هو السنة. ولذا يذهب الذهاب الى عوائل المدينة ويصل اليها والشمس مرتفعة. ثم يدل انه كان سيتذكر في - [00:27:29](#)

ملائكة ابن العوالي يعني تأخذ من الذهاب اليه على الاقدام تأخذ مما يقارب الساعة والشيء الساعة والشيء الى الساعتين فيدل هذا انه كان يبكر لصلاة العصر. وتقول عائشة كان يصلي العصر والشمس لم تخفي الحجرة لم يظهر الفية بعد - [00:27:49](#)
بمعنى ان مرتفع الشمس حتى انها تدخل داخل حجرة عائشة كانت يعني محاطة ومع ذلك كانت الشمس تدخل الى داخل حجرتها ولا تدخل الشمس الى داخل الحجرة الا اذا كانت مرتفعة اي قريبة من وسط - [00:28:09](#)

السبب مما يدل انها انه كان يصلي العصر في اول وقتها ثم قال باب الحوض صلاة العصر حدثني احمد ابن عبده حدثني حمدان بن زيد عن العاصم عن زيد عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه اذ قال ابن الخندق ملأ الله بيوته قبوره نارا - [00:28:29](#)
كما شغلونا بالصلاة الوسطى. هذا اسناده جيد. والحديث اصله في الصحيحين. عن علي رضي الله تعالى عنه. فهو حديث صحيح يدل ان صلاة العصر هي صلاة الوسطى هي الصلاة الوسطى وبهذا قال جماهير اهل العلم وقد نص النبي صلى الله قال شغلوا صلاة العصر - [00:28:44](#)

كان في الصحيح الذي قال انشغلوني عن الصلاة الوسطى صلاة العصر فهذا غير صحيح ان من خصائص صلاة العصر ان هي الصلاة الوسطى. من خصائصها ايضا ان من حافظ عليها كتب له اجره مرتين. كتب له اجره - [00:29:04](#)
مرتين يعطون اجر مرتين اذا صلوا صلاة العصر في وقتها. ايضا من خصائصه كما قال هنا عن الزهري عن سائر ابن عمر الذي تفوت صلاة العصر فكأنما وتر اهله وماله. ويدل على انه ان مصيبتة في ترك صلاة العصر اعظم من مصيبتة - [00:29:18](#)
في فقد اهلي وماله. وهذا يدل على عظيم اهمية الصلاة العصر. وايضا هي صلاة البردين. ومن الحوض دخل الجنة وهي ايضا السبب الذي تكون سببا في رؤية لله عز وجل يوم القيامة ثم ساق من طريق حفص ابن عمر المهدي ثم ساقه قال محمد ابن قال عن عن زبيد - [00:29:37](#)

قال لي يلعن مروته الطيبة عن المسؤولين قال حبس المشركون ان يسلم عن صلاة العصر حتى ابشر ثم قال حبسونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله وهنا ملأ الله قبورهم وهذا اسناده صحيح رجال ثقات وهو في مسلم ويدل على ان صلاة العصر هي الصلاة الوسطى قال باب وقت صلاة المغرب - [00:29:57](#)

مسلم يقول كنا نصلي على عهد وسلم فينصرف احدا وانه لينظر الى مواقع نفذه. هذا رواه البخاري ومسلم. رواه البخاري. الذي رواه البخاري. رواه البخاري ومسلم. من طريق الاوزاعي عن ابي النجاشي - [00:30:18](#)
كان يصلي المغرب فينصرف المصلي وانه ليبصر مواقع نبه وهذا يدل على انه صلى المغرب في اول وقته. لان من صلى في الوقت وانصرف فان النور يبقى فان النور يذاكر لو اخر الصلاة لما ابصر الرامي مواقع لابنه. فابصار - [00:30:42](#)
النبي على صلاة المغرب يدل على سنية التبكير بصلاة المغرب لكن لا تصلى قبل غروب الشمس اجماعا. ثم ساق من طريق يزيد ابن ابي عبيدة انه كان يصل وسلم المغرب اذا توارت الحجاب وهذا في الصحيحين - [00:31:05](#)

ويدل على ان السنة يبكر بها. وقد قال انها التزمت بالخير ما لم تؤخره الاشتباك الى اشتباك النجوم. ثم ملي فيه حداد ابراهيم عند عمه ابراهيم او عمر ابراهيم القتادة الحسن الاحمد ابن قيس عن دعبس العباس احمد ابن قيس عن عباس ابن ابي عبد المطلب - [00:31:20](#)

قسم لا تزال متي على الفطرة ما لم يؤخر المغرب حتى تشتبك النجوم والاسناد فيه عمر ابن ابراهيم العبدى وهو ضعيف وايضا اه اشد حديد مروة عن قتادة فهذا عيد منكر كما قال ايها الاحبة - [00:31:40](#)
عنه حديث منكرا هو هذا الحديث ليتفرد به عن قتادة فهو منكر. ومع ذلك نقول ان تأخير المغرب اشتباك النجوم خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وسمعهم من يحيى يقول اضطر الناس في هذا الحديث بغداد فذهبت ابو بكر ابو بكر الاعين

الى العوام بابداء العوام فاخرج الى اصلابه بدل الحديث فيه - [00:31:59](#)

ابو يحيى الزعفران ابن ابراهيم موسى نحوه اه الحبيب بعيدة عن ابي هريرة قال لولا نشق على مثلي امرت بتأخير العشاء. وصلاة

العشاء يبتدى وقت بغيب الشفق الاحمر وينتهي على خلاف - [00:32:23](#)

منهم من يراهم الى ثلث الليل الاول ومنهم من يراه الى منتصفه ومنهم يراه الى طلوع الفجر الصادق والاقرب انه له وقتان وقت

اختيار وقت اضطراب وقت الاختيار ينتهي الى انتصاف الليل وقت الاضطراب يمتد الى طلوع الفجر - [00:32:48](#)

والسنة في صلاة العشاء السنة فيها التأخير ان يؤخرنا نصف الليل الا ان يشق ذلك عن المأمومين فيبكر بها ويصلوها في اول وقتها كما

قال كما قال عبد الله اذا رآه مجتمع وبكر واذا اخروا اخروا - [00:33:03](#)

فيراع الامام احوال المؤمنين ثم ساق من طريق ابن ابي شيبه قال سعيد بن سباق وابي هريرة هذا لولا اشق على امتي ثلث الليل او

نصف الواد يدل على ان الى ان التأخير ليس بواجب انما هو سنة لانه رفع الحرج المشقة رفع الحكم بهذه رفع - [00:33:18](#)

الحكم بهذه المشقة وبهذا الحرج. عن انس قال قال سنل عن خاتما؟ قال نعم اخر ليلة صاد عشاء الى قريب شطر الليل فلما صلى اقبل

عليه بوجه ثم قال ان الناس قد صلى ورقدوا وفي رواية قد صلى وناموا وانكم لن تزالوا في صلاة قال انس كاني - [00:33:38](#)

لبس خاتمه ثم ساق ايضا من طريقة الوالد بن سعيد قال صلى ان يصلي المغرب ثم لم يخرج حتى ذهب شطر الليل فقال صلى به ثم

قال ان الناس قد صلوا وناموا وانتم لا تزالون في صلاة ما انتظرتم الصلاة. ولولا الضعيف والسقيم - [00:33:58](#)

ان اؤخر عن الصلاة الى اشق الليل. هذا الحي كله يدل على ان تلاوة الحديث هذا كلاهما صحيح حديث آانس مالك في الصحيحين

وحديث داوود ابن ابي هند هذا او حديث داوود رجال موسيقات وهو اسناد وهو اسناد صحيح - [00:34:18](#)

طبعاً الاسباب الاسناد الصحيح. وهو يدل على ان السنة لصلاة العشاء هو التأخير. السنة في صلاة العشاء وان يؤخرها الى قبيل

منتصف الليل اي بعد هذا الصف الاول وقبيل منتصفه يصلي العشاء. ولا يجوز ولا ولا ينبغي للمسلم ان يؤخرها الا بعد منتصف الليل.

وهناك من يحرم ويرى ان الوقت قد - [00:34:35](#)

اذا ذهب نصف الليل لكن هذا وقت اضطراب وليس وقت اختيار جاز له واذا لم يضطر فانه يمنع من تأخيرها الى بعد منتصف الليل

والله اعلم في الشتاء تصلي خمس المغرب لين اربع ساعة تقريبا يا شيخ - [00:34:55](#)

الساعة خمس بس والفجر خمس. في خلال الساعة احسب خمسة سبع ثمان تسع عشر احدعش ابدأ قبل ست سبع ثمان تسع عشر

حدعش ست ساعات احدعش احدعش ربع احدعش ينتهي وقت ينتهي وقت الاختيار. والافضل ان يصلها قبل ايضا الى الساعة

العاشرة التاسعة والنصف - [00:35:19](#)

المقصود التأخير فقط لا يؤخر الا منتصف الليل لم يؤخرها الى بعد ذهاب ثلث ثلث الليل الاول يعني خمس ست سبع ثمان تسع

يصلي فاذا الثلث والنصف الله اكبر. صلاة النبي وسلم في الليل احدى عشر ركعة. هم. ذكرت انه مجال المؤذن - [00:35:56](#)

وابداً قال هل ما تبين الفجر؟ صل ركعتين. ايه نعم. طيب. يعني اه اخر تأخير الركعتين الفجر. اخره حتى بينه الفجر اذان المؤذن

ليس له اذن قبل الوقت - [00:36:21](#)